في الجملة والمقصود لزوم تحقق مدخول الفا بعد ما ذكر فان المعنى لزوم وجوده
بعد ما ذكر معلوم ضرورة فكذا الجزا او تقييد الملزوم الذي هو الشرط بالبعدية
قرينة قاطعة على ان اللازم وهو الجزا بعد ما ذكر كما لا يخفى قوله فهذا ش ح
الاشارة لها احتمالات سبعة والاولى منها ان الاشارة راجعة للالفاظ
باعتبار دلالتها على المعاني اي فهذه الفاظ مخصوصة والقاوافقة
في اسم الاشارة كثيرة منها شهيرة فلا نطيل بذكرها والشرح معناه الكشف
والبيان ومن وظايف الشارح ذكر القواعد المحتاج اليها المقام والاتيان بالصواب
بدلا عن غيره وتوضيح العبارات وذكر الدليل والتعليل قوله لطيف وهو
يطلق على معان متعددة الذي لا يحجب ما وراءه وهو اسم من اسمايه تعالى
بالاجماع واللطف والرافة والرفق وهو من اسما الله تعالى الرفق والتوفيق
والعصمة والمراد به هنا كونه بديع الحسن قوله مختصر اي قليل اللفظ لان المختصر
ما قل لفظه سوا كثر معناه او قل ويقابله المبسوط وهو ما كثر لفظه سوا ساوى
معناه ام لا ويجوز ان يراد باللطيف كونه رقيق الحجم اي صغير الحجم بديع
الحسن فيكون ح عطف مختصر عليه تاكيدا قوله على المقدمة وهي بكسر
الدال من قدم اللازم بمعنى تقدم او المتعدي لانها مقدمة من فهمها على غيره
وبالفتح من قدم المتعدي لان اهل العقول قدموها لما اشتملت عليه والاولى
انها تقدم على غيرها وما قدم غيره اولى ممن قدم نفسه لان الغالب ان
الشخص لا يقدم غيره الا اذا كان مقدما والمراد هنا ما يتوقف الشروع عليه في
مسايل العلم فهي علم على تلك الالفاظ المخصوصة قوله المسماة بالرحبية اي
التي للامام ابي عبد الله محمد بن علي بن محمد بن حسين الرحبي الموفق بابن
موفق الدين نسبة الى بلد يقال لها رحبة ببلاد الشام كما قاله بعضهم وفي القاموس
للجوهري وبنو رحب بطن من همدان فلعله منسوب اليها فتامل وعدة ابياتها
مايه وخمسة وسبعون بيتا من الرجز من بحور الشعر وزنه مستفعلن ست مرات
قوله في علم هو يطلق على الادراك الشي على ما هو به في الواقع ويطلق على حكم
الذهن الجازم المطابق للواقع وهذا في العلم الضروري ويطلق على حكم الذهن

الجازم

الجازم المطابق لموجب اي دليل وهو المراد هنا وافق الواقع ام لا قوله الفرايض جمع
فريضة بمعنى مفروضة اي مقدرة لما فيها من السهام المقدرة وعلم الفرايض هو
فقه المواريث وعلم الحساب الموصل لمعرفة ما يخص كل ذي حق حقه من التركة وموضوعه
التركات واركان الفرايض ثلاثة مورث ووارث وحق موروث واسبابه ياتي الكلام
عليها كموانعه وشروطه ثلاثة تحقق موت المورث او الحاقه بالموتى حكما او تقديرا
في الجنين المنفصل بجناية على امه توجب الغرة بالنسبة الى ارث الغرة عنه
وتحقق حياة الوارث حياة مستقرة بعد موت المورث او الحاقه بالاحيا حكما
والثالث ويختص بالقضا العلم بالجهة التي بها الارث وبالدرجة التي اجتمعا
فيها وحده بعضهم بقوله هو العلم بالاحكام الشرعية العملية المختص تعلقها
بالمال بعد موت مالكه تحقيقا او تقديرا قوله اول ما نستفتح لها اي نبتدي
وانما قال نستفتح ولم يقل نبتدي تفاولا بالفتح في الفهم وتيسرها عليه وعلى
قاريها والمقالا بالالف للاطلاق اي اطلاق الصوت والمعنى اول ما نبتدي القول
وهو اللفظ الموضوع لمعنى قوله بذكر بكسر الذال المعجمة لغة كل مذكور وشرعا قول
سيق للثنا او الدعا وقد شرعا للكل قول يثاب قايله قوله حمد ربنا اي خالقنا
ومعبودنا ومالكنا قوله فالحمد اي الثنا على الله بجميل صفاته وال في الحمد للا
ستغراق كما عليه الجمهور او للجنس كما عليه الزمخشري او للعهد كما عليه ابن
النحاس واللام فيه للاختصاص وكل يستفاد لاختصاصه تعالى بالحمد قوله
على ما انعما اي على انعامه اي نعمه والحمد على الاول امكن لانه وصف قايم به
تعالى والثاني اثر ناشي عن الاول فالحمد على الاول بلا واسطة وعلى الثاني
بواسطة ولم يتعرض لذكر المنعم قال الشيخ سعد الدين التفتازاني رحمه الله تعالى
ايهاما لقصور العبارة عن الاحاطة به ولئلا يتوهم اختصاصه بشي دون
اخر والنعمة بكسر النون وسكون العين الاحسان وتقع على القليل والكثير
وبالضم المسرة وبالفتح التنعم من العيش اللين واول الانعام على الشخص ايجاده
واعظمها ايجاد الايمان في قلبه وانما حمد الله على الانعام ليثاب عليه ثواب
الواجب قوله هذه الارجوزة من بحر الرجز وهو بحر من بحور الشعر وزنه مستفعلن

Copyright King Saud University